

أمر عدد 1176 لسنة 2011 مؤرخ في 26 أوت 2011 يتعلق
بتمديد حالة الطوارئ بكامل تراب الجمهورية.

راك رسمي عدد 64 بتاريخ 2011.08.26
إيداع قانوني بتاريخ 2011.08.27

إن رئيس الجمهورية المؤقت،

بعد الإطلاع على المرسوم عدد 14 لسنة 2011 المؤرخ
في 23 مارس 2011 المتعلق بالتنظيم المؤقت للسلط
العمومية،

وعلى الأمر عدد 50 لسنة 1978 المؤرخ
في 26 جانفي 1978 المتعلق بتنظيم حالة الطوارئ و خاصة
الفصل 3 منه،

وعلى الأمر عدد 999 لسنة 2011 المؤرخ في
21 جويلية 2011 المتعلق بإعلان حالة الطوارئ بكامل تراب
الجمهورية،

وعلى رأي الوزير الأول.

يصدر الأمر الآتي نصه :

الفصل الأول . تمديد حالة الطوارئ بكامل تراب
الجمهورية بداية من 31 أوت 2011 وإلى غاية 30 نوفمبر 2011.

الفصل 2 . الوزير الأول و الوزراء و كتاب الدولة مكلفون، كل
في ما يخصه، بتنفيذ هذا الأمر الذي ينشر بالرائد الرسمي
للجمهورية التونسية.

تونس في 26 أوت 2011.

رئيس الجمهورية المؤقت

فؤاد المبرع